

9979 - حكم قراءة القرآن على قبر الميت

السؤال

بعض الناس في قريتنا يقومون بإحضار مجموعة من المشايخ ممن لهم دراية بقراءة القرآن فيقرؤون القرآن بحجة أن هذا القرآن ينفع الميت ويرحمه ، والبعض الآخر يستدعي شيخاً أو اثنين لقراءة القرآن على قبر هذا الميت ، والبعض الآخر يقيمون محفلاً كبيراً يدعون فيه واحداً من القراء المشاهير عبر مكبرات الصوت ليحيي الذكرى السنوية لوفاته عزيزه فما حكم الدين في ذلك ؟ وهل قراءة القرآن تنفع الميت على القبر أو غيره ، وما هي الطريقة المثلى لمنفعة الميت ؟ أفتونا جزاكم الله عنا خير الجزاء ولكم منا جزيل الشكر والامتنان .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

هذا العمل بدعة لا يجوز لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) متفق على صحته وقوله صلى الله عليه وسلم : (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد) أخرجه مسلم في صحيحه ، والأحاديث في هذا المعنى كثيرة .

ولم يكن من سنته صلى الله عليه وسلم ولا من سنة خلفائه الراشدين رضي الله عنهم القراءة على القبور ، أو الاحتفال بالموتى وذكرى وفاتهم . والخير كله في اتباع الرسول صلى الله عليه وسلم ، وخلفائه الراشدين ومن سلك سبيلهم كما قال عز وجل : (والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً ذلك الفوز العظيم) التوبة/100 ، وقال صلى الله عليه وسلم : (عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة) وصح عنه صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول في خطبته يوم الجمعة : (أما بعد : فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم ، وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة) والأحاديث في هذا المعنى كثيرة .

وقد أوضح النبي صلى الله عليه وسلم في الأحاديث الصحيحة ما ينفع المسلم بعد موته فقال صلى الله عليه وسلم : (إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة : إلا من صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له) أخرجه مسلم في

صحيحه ، وسأله صلى الله عليه وسلم رجل فقال : يا رسول الله هل بقي من بر أبي شيء أبرهما به بعد موتهما ؟ فقال صلى الله عليه وسلم : (نعم ؛ الصلاة عليهما والاستغفار لهما ، وإنفاذ عهدهما من بعدهما ، وإكرام صديقهما ، وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما) والمراد بالعهد الوصية التي يوصي بها الميت ، فمن بره إنفاذاً إذا كانت موافقة للشرع المطهر . ومن بر الوالدين الصدقة عنهما والدعاء لهما والحج والعمرة عنهما ، والله ولي التوفيق .